

مناقشة لمسألة التورق | الشيخ عبد القادر شيبه الحمد رحمه الله

عبدالقادر شيبه الحمد

يعني مثلا مثلا التورق اللي جماعة مجلس الفكرة اصدر فيه قرار امس او قبل امس التورق ان يكون الانسان محتاج للورث يعني للقروش ما عنده مال ومحتاج للقروش فيروح لواحد - [00:00:00](#)

يبيع اه اللي كان موجود عنده يبيع تمر يبيع ذرة يبيع شعير يبيع قمح يبيع اي نوع من هالمواد السلع الغذائية فيقول له بيعنيها على اقفاك بعني السلعة هذي على اقساط - [00:00:22](#)

انا ما عندي استعداداتها الان على سنتين او ثلاثة او اربعة اسد لك القروش حقك على سنوات فهذا التاجر يغتتم الفرصة واذا كانت تسوى ما يقولش بميتين بدل ما تسوى مئة ريال هي تسوى مئة ريال يقول انا بحرق بمئة وخمسين لميتين - [00:00:43](#)

عشر سنوات خمس سنوات او سنتين على فياخذها وليس له قصد في السلعة المشتري هذا الذي يريد الورق يريد التورق عملية التورق ده انه لا يريد اكل الا سلعتان - [00:01:07](#)

ما يريد تمر ياكله ولا القمح ياكله ولا ذرة ياكله ولا شعير ياكله ولا دخن ياكله ما يريد هذه المادة انما يريد الورق منها عشان يبيعهها في الحال نجدا باللي تجيب - [00:01:24](#)

فيروح يدور تاجر من التجار عشان يشتريها منه انبجها على اللي اشتراها منه فهي عينة محرمة باجماع اهل العلم انباع السلعة هذي على الشخص اللي اشتراها منه فهي حرام عند جميع اهل العلم. وتعامل بها زيد ابن ارقم وسمعت عائشة فقالت ابطل جهاده مع رسول الله - [00:01:38](#)

انه انت طبعا غافل عنها. لكن العرب بعدين رضي الله عنه المهم اذا بحا على اللي اشتراها منه فهي عينة. اسمها عينة ما يسمى تورط خرجت المادة للتورق وصارت عينه - [00:02:07](#)

وان على غيره كثير ما هم كثيرين يعني بالحيل كثير من اهل العلم يبيحها يبيعوا العملية هذي اني اشتريها من التاجر على ان يدفع ثمنها مقسطا ويكون التاجر زود عليه السعر من اجل التأخير هذا والتأجيل - [00:02:22](#)

ويروح يبيعه على واحد باقل هو شاربيها بمية يبيعهها بثمانين او بسبعين. يلاقي ناس كثيرين يشتروها يشترونها ينزل عن السعر اللي في السوق كمان اللي عند الناس ويبيع عليهم هذي - [00:02:45](#)

انا من يوم عرفت العين ما ابحتها ما اعرفش اسمه العلم والتورق ما ابحتها لاحد ما بحثها لاحد واكره وعرفت كثيرا من ائمة اهل العلم في هذه البلاد يبيحونها عرفت كثيرا من الائمة - [00:03:00](#)

عند الناس ماتوا طبعا يستبيحونها ويتعاملون بها مع البادية والحاضرة اتعملوا بها مع البادية والحاضرة وانا اعرفهم ما اعلم ان واحدا منهم بورك له في بيعه ما اعلم ان واحدا منهم - [00:03:28](#)

ترك مالا ذا بال لم يبارك في هذه السلع البتة ورأيت الكثير منهم يصاب في اولاده يطلعون ضايعين لا مال ولا عقل اللي تعملون بهذه المبايعة وكان بعض اهل العلم سمى حيلة الربا - [00:03:53](#)

والبنوك عندنا في المملكة استعملتها استعمالا وجابت واحد اتنين تلاتة بقوا يكسروا لهم على انها حلال ومن فضل الله وتيسير وانا واثق ان الاسلام سيبقى عزيزا لو قامت القيامة عليه من كل ناحية لن لن يزول الاسلام من الارض - [00:04:19](#)

سينزل عيسى ابن مريم اذا نزل عيسى ابن مريم ومات ينتظر الناس البلية تطلع الشمس من مغربها فلا توبة ولا قبل توبة ويأتي الدجاجة طبعا هو يقتل الدجال عيسى ابن مريم. ويظهر في وقته يأجوج ومأجوج يسرون. يعني آيات كبرى تظهر في وقت واحد.

وقت واحد. بعدها - 00:04:39

لا يبقى في الارض من يقول لا اله الا الله وعليهم تقوم القيامة اظهر ذلك بان هذه معاملة حرام لا يجوز الفقه اللي في الرابطة اللي

اصغر من يومين او يوم يحرم هذه - 00:05:03

وانا انهى الناس يقولون انا اعرف فلان تعرفون فلان مشهور يقولوا نعرف كم ترك ولد ولدين او ثلاثة؟ وش حالهم المادي لان من اسوأ

احوال الناس المادية ما استفاد شيئاً من المال اللي كان عنده. وفلان تعرفه انه اعرف انا يعرفونه. يقول له نعرف شوف عياله -

00:05:21

وشوف الحالة اللي فيها - 00:05:41